

وسائل الشيعة

[436] وأذقه حر الحديد، قال: فختنه إبراهيم (عليه السلام) بالحديد، وجرت السنة بالختان في أولاد إسحاق بعد ذلك. ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكّل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب جميعاً، عن الحسن بن محبوب، إلا أنه قال: فجرت السنة في الناس بعد ذلك (4). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن ابن محبوب، نحوه (5). (27518) 7 - أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في (الاحتجاج): عن أبي عبد الله (عليه السلام) في سؤال الزنديق قال: أخبرني: هل يعاب شيء من خلق الله؟ قال: لا، قال فإن الله خلق خلقه غرلاً (1) فلم غيرتم خلق الله، وجعلتم فعلكم في قطع الغلغة أصوب مما خلق الله، وعبتم الاغلف والله خلقه، ومدحتم الختان وهو فعلكم، أم تقولون: إن ذلك كان من الله خطأ غير حكمة؟ فقال أبو عبد الله (عليه السلام): ذلك من الله حكمة وصواب، غير أنه سن ذلك وأوجبه على خلقه كما أن المولود إذا خرج من بطن أمه وجدتم سرته متصلة بسرة أمه، كذلك أمر الله الحكيم فأمر العباد بقطعها، وفي تركها فساد بين المولود والام، وكذلك أظفار الانسان أمر إذا طالت أن تقلم، وكان قادراً يوم دبر خلقه الانسان أن يخلقها خلقة لا تطول، وكذلك الشعر في الشارب والرأس يطول ويجز، وكذلك الثيران خلقها فحولة وخصاؤها أوفق، وليس في ذلك عيب في تقدير الله عز وجل. (27519) 8 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن غياث بن إبراهيم، عن

(4) علل الشرائع: 505. (5) المحاسن: 300 /

6. 7 - الاحتجاج: 342، باختلاف. (1) غرل: جمع أغرل، وهو الاغلف - أي غير المخنون - "

النهاية 3: 362 والصحاح 5: 1780. " 8 - الفقيه 3: 314 / 1528. (*)